

المُسْتَمِرُّ الْوَطْنِيُّ ٢٦ شوال ١٤٤٣ هـ

عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ الْأَمَانَةَ فَضِيلَةٌ مِنْ أَشْرَفِ الْفَضَائِلِ، وَالْعَمَلُ بِهَا شَرَفٌ وَكَرَامَةٌ وَتَقْوَى وَصَلَاحٌ، وَإِيمَانٌ خَالِصٌ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ، وَرَحْمَةٌ بِالْخَلَائِقِ، وَمِنْ عِظَمِ شَأْنِهَا وَجَلَالِ مَكَانَتِهَا: أَنْ عَرَضَهَا اللَّهُ ﷺ عَلَى أَعْظَمِ مَخْلُوقَاتِهِ، وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: لَقَدْ كَانَ الْعَرَبُ يَفْتَخِرُونَ بِالْأَمَانَةِ وَيَعُدُّونَهَا مَكْرَمَةً، حَتَّى إِنَّهُمْ كَانُوا يُطْلِقُونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ بَعْثِهِ لَقَبَ: «الْأَمِينِ»؛ لِمَا اشْتَهَرَ عَنْهُ مِنَ الْأَمَانَةِ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، فَهُوَ ﷺ خَيْرُ أَمْنَاءِ الْبَشَرِ، بِشَهَادَةِ أَعْدَائِهِ قُرَيْشٍ.

عِبَادَ اللَّهِ: لَقَدْ جَاءَ الْأَمْرُ بِحِفْظِ الْأَمَانَاتِ وَرِعَايَتِهَا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ﴾، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾، أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ»، وَأَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَدِّ الْأَمَانَةَ إِلَىٰ مَنْ اتَّمَنَكَ وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ».

وَتَضْيِيعُ الْأَمَانَةِ عَلَامَةٌ عَلَىٰ ضَعْفِ الْإِيمَانِ، أَخْرَجَ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَّانَ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّعْلِيقَاتِ الْحَسَنَةِ»، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَلَّمَا خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَالَ: «لَا إِيْمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ».

وَتَضْيِيعُ الْأَمَانَةِ مِنْ خِصَالِ الْمُنَافِقِينَ عِيَادًا بِاللَّهِ، أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ».

عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ مَجَالَاتِ الْأَمَانَةِ كَثِيرَةٌ وَمُتَنَوِّعَةٌ، وَمِنْ أَهْمَمَهَا: التَّكَالِيفُ وَالْحُقُوقُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِرِعَايَتِهَا وَصِيَانَتِهَا، مِمَّا هُوَ مُتَعَلِّقٌ بِالدِّينِ، أَوِ النَّفْسِ، أَوِ الْعُقُولِ، أَوِ الْأَعْرَاضِ، أَوِ الْأَمْوَالِ. فَالْأَمَانَةُ فِي الْعِبَادَةِ أَنْ تَقُومَ بِطَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى مُخْلِصًا لَهُ مُتَّبِعًا لِرَسُولِهِ ﷺ، أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ وَعَيْرُهُمَا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ سَافَرْنَا، فَأَدْرَكَنَا وَقَدْ حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا، فَنَادَى: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ».

وَمِنْ الْأَمَانَةِ الْوَاجِبِ مُرَاعَاتِهَا وَالْقِيَامِ بِحَقِّهَا: بَذْلُ النَّصِيحَةِ لِمَنْ اسْتَصَحَّ، وَإِبْدَاءُ الرَّأْيِ السَّيِّدِ لِمَنْ اسْتَشَارَ، أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ، وَحَسَنَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُمَا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَفْتَى بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ، وَمَنْ أَشَارَ عَلَى أَخِيهِ بِأَمْرٍ يَعْلَمُ أَنَّ الرُّشْدَ فِي غَيْرِهِ فَقَدْ خَانَ».

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: وَمِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَاتِ: الْأَمَانَةُ فِي حَقِّ الْوَالِدَيْنِ، لِأَسِيْمَا عِنْدَ كِبَرِ سِنِّيهِمَا وَضَعْفِ قُوَّتَيْهِمَا، وَعَجْزِهِمَا عَنِ الْقِيَامِ بِشُؤْنَيْهِمَا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾. فَمَنْ أَهْمَلَ أَبُوَيْهِ أَوْ ضَيَّعَهُمَا عِنْدَ كِبَرِ سِنِّيهِمَا؛ فَقَدْ خَانَ الْأَمَانَةَ.

وَنَفْسِكَ الَّتِي بَيْنَ جَنبَيْكَ أَنْتَ مُؤْتَمَنٌ عَلَيْهَا، أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ شَرِبَ سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا».

وَمِنْ الْأَمَانَاتِ الْعَامَّةِ الَّتِي يَجِبُ تَقْوَى اللَّهِ فِيهَا: الْوُظَائِفُ بِشَتَّى أَنْوَاعِهَا، وَالْمَسْئُولِيَّاتُ بِمُخْتَلَفِ

صَوْرَهَا، أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي؟ قَالَ: فَضْرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِي، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ، وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ، إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا، وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا».

وَمِنَ الْأَمَانَةِ الْعَظِيمَةِ: أَمَانَةُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَحَمَلِ هَذَا الدِّينِ، وَإِبْرَازِ مَحَاسِنِهِ الْعِظَامِ، وَفَضَائِلِهِ الْجِسَامِ.

وَمِنَ الْأَمَانَةِ الْعَظِيمَةِ عَلَى الْعُلَمَاءِ: تَبْصِيرُ الْمُسْلِمِينَ بِسُنَّةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهَدْيِ صَحَابَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَعَلَى الْعُلَمَاءِ تَحْمُلُ أَمَانَةَ الْفَتْوَى، فَعَلَى مَنْ صَدَّرَ نَفْسَهُ لِلْفَتْوَى أَنْ يَعْلَمَ عِظَمَ الْأَمَانَةِ، فَمَا حَصَلَتْ الْإِنْحِرَافَاتُ فِي الْأُمَّةِ إِلَّا بِسَبَبِ التَّصَدُّرِ لِلْفَتْوَى بِلَا عِلْمٍ، وَقَدْ حَذَّرَ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْقَوْلِ عَلَيْهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لَتُفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يُفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ، وَحَسَنَهُ الْعَلَمَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أُفْتِيَ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ».

عِبَادَ اللَّهِ: مِنْ أَعْظَمِ مَا يُؤْتَمَنُ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ: الْأَمْوَالُ الْعَامَّةُ الَّتِي تَعُودُ لِلْمُسْلِمِينَ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ وَعَلَيْكُمْ حِفْظَهَا كَمَا يَحْفَظُ الْإِنْسَانُ مَالَهُ وَأَشَدَّ، أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ، فَكْتَمْنَا مَخِيطًا فَمَا فَوْقَهُ كَانَ غُلُوبًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَانِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْبَلْ عَنِّي عَمَلَكَ، قَالَ: «وَمَا لَكَ؟» قَالَ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ، مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ مِنْكُمْ

عَلَى عَمَلٍ، فَلْيَجِئْ بِقَلْبِيهِ وَكَثِيرِهِ، فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَخَذَ، وَمَا نُهِيَ عَنْهُ انْتَهَى».

وَقَدْ مَدَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَمِينَ عَلَى أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ، أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْخَازِنُ الْأَمِينُ الَّذِي يُؤَدِّي مَا أَمَرَ بِهِ طَيِّبَةً نَفْسُهُ، أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ».

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ مِنْ عِلَامَاتِ فَسَادِ الْمُجْتَمَعِ: ضِياعُ الْأَمَانَةِ، وَالتَّهَؤُنُ فِي الْمَسْئُولِيَّةِ، وَتَقْدِيمُ
 الْمَصَالِحِ الذَّاتِيَّةِ عَلَى الْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ، أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ أَحْمَدُ شَاكِرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْفُحْشَ وَالتَّفَحُّشَ، وَالَّذِي
 نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُخَوَّنَ الْأَمِينُ، وَيُؤْتَمَنَ الْخَائِنُ، حَتَّى يَظْهَرَ الْفُحْشُ وَالتَّفَحُّشُ،
 وَقَطِيعَةُ الْأَرْحَامِ، وَسُوءُ الْجَوَارِ».

وَتَضْيِيعُ الْأَمَانَةِ دَلِيلُ قُرْبِ السَّاعَةِ، أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا
 ضَيَّعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ» قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِذَا أَسْنَدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ
 فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ».

وَفِي آخِرِ الزَّمَانِ يَنْدُرُ وُجُودُ الْأَمِينِ، أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ حَدِيثَيْنِ، رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ: حَدَّثَنَا أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، ثُمَّ
 عَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ. وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا. قَالَ: «يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ
 قَلْبِهِ، فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْوَكْتِ»، [وَالْوَكْتُ أَثَرُ السَّوَادِ فِي الْجِسْمِ، كَأَثَرِ بَقَايَا الْجُرُوحِ]، «ثُمَّ يَنَامُ
 النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ، فَيَبْقَى فِيهَا أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْمَجْلِ»، قَالَ حُدَيْفَةُ: كَجَمْرِ دَحْرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَفِطَ
 [أَي: انْتَفَخَ]، فَتَرَاهُ مُنْتَبِرًا [أَي: مُنْتَفِخًا]، وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، قَالَ: «وَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتْبَاعُونَ، فَلَا يَكَادُ
 أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ، فَيَقَالُ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا. وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: مَا أَعْقَلَهُ، وَمَا أَظْرَفَهُ! وَمَا

أَجْلَدَهُ! وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ».